

Distr.
GENERAL

E/CN.4/2004/36
19 March 2004

ARABIC
Original: ENGLISH

المجلس الاقتصادي والاجتماعي



لجنة حقوق الإنسان

الدورة الستون

البند ٩ من جدول الأعمال

مسألة انتهاك حقوق الإنسان والحريات الأساسية في أي جزء من العالم

حالة حقوق الإنسان في العراق

تقرير مقدم من المقرر الخاص السيد أندرياس مافروماتيس*

* تأخر تقديم هذه الوثيقة كيما تشمل آخر المعلومات الممكن استيفائها.

ملخص

يشمل التقرير الحالي الفترة من ٤ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٣ إلى ٩ شباط/فبراير ٢٠٠٤. وفي القرار ٨٤/٢٠٠٣، قررت لجنة حقوق الإنسان أن تمدد ولاية المقرر الخاص بشأن حالة حقوق الإنسان في العراق لمدة سنة أخرى، وطلبت إليه أن يركز على المعلومات المتاحة حديثاً عن انتهاكات حكومة العراق لحقوق الإنسان والقانون الدولي طوال سنوات عديدة. غير أن المقرر الخاص تلقى أيضاً معلومات عن الحالة الإجمالية لحقوق الإنسان، بما في ذلك ادعاءات متصلة بالأحداث الأخيرة في العراق.

وقد بذل المقرر الخاص قصارى جهده ليقوم في أقرب وقت ممكن بزيارة إلى العراق بموجب ولايته. ولكن مما يدعو للأسف أن الزيارة التي كان مخططاً لها من ٢٢ إلى ٢٧ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٣ كان لا بد من تأجيلها إلى أجل غير مسمى لأسباب أمنية بعد التفجير المأساوي الذي استهدف مقر بعثة الأمم المتحدة في بغداد في ١٩ آب/أغسطس ٢٠٠٣ والذي أعقبه بعد بضعة أسابيع هجوم آخر ضد مقر الأمم المتحدة في بغداد في ٢٢ أيلول/سبتمبر ضد موقع لجنة الصليب الأحمر الدولية في ٢٧ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٣. وكان استمرار انعدام الأمن في شتى أنحاء البلاد السبب في حرمان المقرر الخاص من حرية الحركة الضرورية لكي يتمكن من إجراء الاتصالات وتثبيت المواعيد أو زيارة المواقع داخل بغداد وخارجها، وذلك في سبيل جمع أفضل الأدلة التي يمكن الحصول عليها اليوم في العراق والعمل على دراستها.

وعندما أدرك المقرر الخاص استحالة القيام بزيارة إلى العراق في وقت قريب عمد إلى اتخاذ عدد من الترتيبات البديلة للحصول على أية أدلة جديدة متوافرة وعقد نحو ٢٠ اجتماعاً مختلفاً، معظمها في جنيف بالإضافة إلى نيويورك وغيرها، مع الممثلين الدائمين للعراق والكويت والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وآيرلندا الشمالية والولايات المتحدة الأمريكية ومع خبراء سلطة التحالف المؤقتة وممثلين لعدد من وكالات الأمم المتحدة والمنظمات الدولية غير الحكومية ومع المدير التنفيذي لبرنامج النفط مقابل الغذاء. كما عقد اجتماعات في مدريد أثناء مؤتمر الأطراف المانحة لتعمير العراق (٢٣-٢٥ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٣)، وأجرى مشاورات مطولة مع وفد كردي في عمان (٧-١٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣)، وعقد بضعة اجتماعات في الكويت (١٧-٢١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٤).

ومنذ عقد الدورة الثامنة والخمسين للجمعية العامة كانت أبرز التطورات تدهور الحالة الأمنية في العراق التي لم تعد بالضرر على عملية تعمير البلد التي طال انتظارها والتخفيف من معاناة الشعب العراقي فحسب وإنما عرقلت الجهود الرامية إلى تقصي الانتهاكات التي ارتكبت في الماضي. ومن التطورات الهامة الأخرى الجهود التي بذلت في سبيل إنشاء محكمة جنائية لمحاكمة قيادة البلد السابقة رغم استمرار اختلاف وجهات النظر بالنسبة لأمر منها عضوية المحكمة والخبرة المتوافرة لديها والاختصاص والعقوبات، لا سيما عقوبة الإعدام التي قد تفرضها المحكمة.

وقد تنامت إلى علم المقرر الخاص في عدة مناسبات مزاعم من منظمات غير حكومية عن أحوال احتجاز أشخاص اعتقلتهم قوات سلطة التحالف المؤقتة فيما يتعلق أساساً بجرائم الأمن أو أعمال الإرهاب، وكذلك عن وقوع إصابات لا داعي لها بين المدنيين الأبرياء أثناء العمليات الأمنية التي تقوم بها قوات سلطة التحالف المؤقتة. وقد لفت المقرر

الخاص اهتمام كل من سلطة التحالف المؤقتة والوزير العراقي لحقوق الإنسان إلى هذه الادعاءات مبيناً أنه ينظر فيها على وجه الاستعجال.

واستمع المقرر الخاص، أثناء مشاوراته مع وفد كردي في عمان في كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣، إلى شهادات تناولت قضايا منها حملة الأنفال وحالات الإعدام والقبور الجماعية. وقد توافرت اليوم إثباتات مكتوبة تدين مدير هذه الجرائم ومنفذها الأول، علي حسن المجيد المعروف باسم "علي الكيماوي"، وتثبت وجود النوايا الإجرامية، على أرفع مستويات الحكومة، لإبادة الأكراد دون رحمة وتوطين أناس معظمهم من أصل عربي في ديارهم وقراهم في عملية أصبحت بمثابة الإبادة الجماعية.

وأفادت الشهادات التي تلقاها المقرر الخاص عن وجود حملة متعمدة ومنفذة بدقة لاعتقال الأكراد وإعدامهم وتشريدهم أو طردهم وتشمل غيرهم من الجنسيات مثل التركمان والآشوريين والكلدانيين. وكان من شأن الاستيلاء عنوة على ممتلكات هؤلاء الأشخاص غير المنقولة دونما أي تعويض أن خلق مشكلة قابلة للتفجر في أي وقت.

وفيما يتعلق بالأسرى والمفقودين الكويتيين، بمن فيهم رعايا بلدان أخرى، فقد أتيحت للمقرر الخاص، أثناء زيارته إلى الكويت في كانون الثاني/يناير ٢٠٠٤، فرصة سانحة لمقابلة المسؤولين الكويتيين وزيارة الإدارة العامة للأدلة الجنائية حيث تجري التحريات لمعرفة مصير المفقودين والتعرف على رفات القتلى. وقد تسلم أيضاً من السلطات الكويتية وثائق شتى اكتشفت مؤخراً أو وردت من مصادر عراقية تشير إلى إدانة السلطات العراقية على أعلى المستويات وإلى علمها كل العلم بمصير الأسرى الكويتيين وغيرهم من رعايا بلدان أخرى الذين كانوا في عداد المفقودين ولكنهم أُعدموا. والحكومة الكويتية جديرة بالثناء لما أبدته من كفاءة ولباقة في التعامل مع مجمل هذا الموضوع، بما في ذلك التماس المعلومات عن مصير المفقودين وتقديم الدعم والرعاية لأسرهم.

واستخدم الكويتيون عدة أفرقة في العراق وكانوا أول من استعاد من قبور جماعية وبوسائل علمية رفات أشخاص وتمكنوا فيما بعد من التعرف على أصحابها. ولا يكفي المقرر الخاص بالتنديد بالانتهاكات المنهجية والخطيرة لحقوق الإنسان التي ارتكبت بحق الكويتيين وغيرهم من رعايا بلدان أخرى ممن أُعدموا على يد العراقيين بناء على أوامر من أعلى السلطات، ولكنه يرى أيضاً أن من حق أقرب أقارب هؤلاء الضحايا الذين جرى التعرف على رفاتهم، ومن حق من كانوا يعولون، المطالبة بالتعويض.

وكانت القبور الجماعية من أولى الاكتشافات فور سقوط نظام صدام حسين. وقد تلقى المقرر الخاص قدراً وافراً من المعلومات في هذا الشأن من سلطة التحالف المؤقتة وعقد سلسلة من الاجتماعات مع الخبراء الذين يمثلونها واستمع أثناء هذه الاجتماعات إلى التدابير الرئيسية التي تتخذها السلطة من خلال مكتب حقوق الإنسان والقضاء الانتقالي وبالتعاون مع المنظمات الدولية وغير الحكومية وكذلك بمشاركة من القيادة العراقية. ومن الواضح أن التحريات بصدد القبور الجماعية ستكون مسألة صعبة وبجاجة إلى وقت طويل وهي تفترض مسبقاً وجود البيانات الضرورية، بما فيها القوائم الدقيقة وقواعد البيانات التي تشتمل على جميع التفاصيل المطلوبة بشأن إجراء فحوص الحمض الخلوي الصبغي،

بالإضافة إلى التنسيق بين مختلف الأفرقة، المعنية بالطب الشرعي وغيرها، التي تضطلع بالأعمال المتصلة بالقبور الجماعية. ويؤكد المقرر الخاص على أهمية الدور الذي تؤديه المنظمات غير الحكومية في تعقب الأشخاص الذين شاهدوا أو نجوا من إعدامات جماعية أو الذين يمكنهم أن يشهدوا على غير ذلك من انتهاكات حقوق الإنسان الخطيرة.

وقد تبين خلافاً لما هو متوقع أن الحصول على المعلومات المتوفرة حديثاً عن انتهاكات حقوق الإنسان والقانون الدولي من جانب حكومة العراق السابقة مهمة صعبة وذلك بسبب استمرار تدهور الحالة الأمنية الذي اضطر الأمم المتحدة وغيرها من المنظمات الدولية والحكومية وغير الحكومية إلى إجلاء موظفيها عن البلد. وعلى الرغم من الجهود المتواصلة التي بذلها المقرر الخاص للحصول على أفضل المعلومات فقد تبين أن من شبه المستحيل، دون زيارة إلى العراق التي هي السبيل الوحيد لتحقيق أفضل النتائج، أن يتمكن من الوفاء بالولاية التي أنيطت به. ولما كان المقرر الخاص منع من الذهاب إلى العراق فقد اضطر للاعتماد على مصادر خارجية ثبت عدم كفايتها لأسباب عديدة منها تعذر الاتصالات رغم الجهود التي بذلتها البعثة الدائمة للعراق في جنيف، والتغيرات في المواعيد والتواريخ، وعدم وفاء الناس بالمواعيد، والقيود الاقتصادية، وكذلك لأنه من المستحيل لأسباب مماثلة الاتصال بشخصيات سياسية ودينية عراقية هامة أو مقابلتها. ولذلك لم يتمكن المقرر الخاص من جمع وتقييم أدلة جديدة مفيدة حول مسائل هامة مثل اضطهاد الطائفة الشيعية التي تمثل الأغلبية، والتلف الإيكولوجي الذي أصاب منطقة الأهوار، والحرية الدينية، وإنكار الحقوق المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية. وحتى بالنسبة لبعض المسائل، مثل القبور الجماعية والأسرى الكويتيين وحملة الأنفال وحملة حلبجة، فإن الحالة الأمنية التي أوقفت عجلة الكثير من الأمور لم تسمح له باستخلاص نتائج عن هذه الفصول.

المحتويات

الصفحة	الفقرات	
٦	٩-١	 مقدمة
٨	١٥-١٠	أولاً- التطورات منذ عقد الدورة الثامنة والخمسين للجمعية العامة
		ثانياً- حملة الأنفال وغيرها من الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان بحق الشعب الكردي.....
٩	٢٣-١٦	
١١	٤١-٢٤	ثالثاً- الأسرى والمفقودون الكويتيون، بمن فيهم رعايا بلدان أخرى.....
١٤	٤٩-٤٢	رابعاً- القبور الجماعية
١٦	٥٤-٥٠	خامساً- الاستنتاجات والتوصيات

مقدمة

- ١ - جددت لجنة حقوق الإنسان بموجب قرارها ٨٤/٢٠٠٣ المؤرخ ٢٥ نيسان/أبريل ٢٠٠٣ ولاية المقرر الخاص المعني بحالة حقوق الإنسان في العراق لمدة سنة أخرى. وطلبت اللجنة على وجه الخصوص من المقرر الخاص أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الثامنة والخمسين تقريراً مؤقتاً عن حالة حقوق الإنسان في العراق، يركز على المعلومات المتاحة حديثاً عن انتهاكات حكومة العراق لحقوق الإنسان والقانون الدولي طوال سنوات عديدة، وأن يقدم تقريراً إلى اللجنة في دورتها الستين. وينبغي أن تقترن قراءة هذا التقرير بقراءة تقرير قدم إلى الجمعية العامة (A/58/338) يشير إلى الصعوبات التي واجهها المقرر الخاص من جراء استمرار تدهور الحالة الأمنية في العراق.
- ٢ - ولقد أولى المقرر الخاص، طبقاً لولايته، الاهتمام الواجب إلى تأكيد القرار بشأن فحص الأدلة الجديدة عن انتهاكات حقوق الإنسان المرتكبة سابقاً، كما أنه تلقى معلومات عن مجمل حالة حقوق الإنسان في العراق. وقد أجرى اتصالات عديدة والتمس وجهات نظر الأشخاص المعنيين في دوائر السلك الدبلوماسي، والممثلين الدائمين في جنيف وفي نيويورك وفي الوكالات المتخصصة للأمم المتحدة وممثلي سلطة التحالف المؤقتة وأعضاء مجلس الحكم في العراق، بمن فيهم الوزراء والعراقيون الذين هم في وضع يمكنهم من توفير المعلومات ذات الصلة، بالإضافة إلى المنظمات الوطنية والدولية غير الحكومية. وشملت المعلومات التي تلقاها ادعاءات بشأن الأحداث الأخيرة في العراق ومنها حالات الاعتقال والاحتجاز والخسائر في الأرواح.
- ٣ - وكما ذكر في آخر تقرير للمقرر الخاص إلى الجمعية العامة (A/58/338، الفقرات ٣ إلى ٥)، حاول قصارى جهده القيام في أسرع وقت ممكن بزيارة إلى العراق عملاً بولايته. ولكن مما يدعو للأسف أن الزيارة التي كان من المقرر القيام بها من ٢٢ إلى ٢٧ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٣، والتي رحبت بها سلطة التحالف المؤقتة والمجلس الحاكم، كان لا بد من إرجائها إلى أجل غير مسمى لأسباب أمنية وذلك بعد الانفجار الذي استهدف مقر بعثة الأمم المتحدة في بغداد في ١٩ آب/أغسطس ٢٠٠٣، والذي كان مأساة أودت بحياة الممثل الخاص للأمين العام لشؤون العراق - المفوض السامي للأمم المتحدة لحقوق الإنسان - وبحياة ٢١ غيره من المسؤولين في الأمم المتحدة، وأدى إلى إصابة أكثر من ١٥٠ شخصاً بجراح.
- ٤ - وأعقب ذلك الاعتداء اعتداء آخر في ٢٢ أيلول/سبتمبر ضد مقر الأمم المتحدة في فندق القنال في بغداد وسلسلة من الاعتداءات المخططة في الشهر التالي، ولا سيما تلك التي استهدفت مقر لجنة الصليب الأحمر الدولية في بغداد في ٢٧ تشرين الأول/أكتوبر فضلاً عن الاشتباكات والكمائن والتفجيرات الانتحارية اليومية التي استهدفت العراقيين والأجانب على حد سواء أثناء خريف عام ٢٠٠٣ وفي كانون الثاني/يناير ٢٠٠٤ في مختلف أرجاء البلاد. وهذا يشهد على استمرار تدهور الأوضاع الأمنية التي حدث كثيراً من حرية الحركة الضرورية للمقرر الخاص للقيام بالاتصالات وتحديد المواعيد أو زيارة المواقع في بغداد وخارجها وتجميع أفضل الأدلة المتاحة.

٥- وحالما أدرك المقرر الخاص أن القيام بزيارة إلى العراق لن تكون ممكنة في المستقبل القريب قام بعدد من الترتيبات البديلة للحصول على أدلة متاحة حديثاً أثناء اجتماعاته خارج العراق في أماكن مثل جنيف ونيويورك وفي بلدان مجاورة للعراق يمكن للشهود الذهاب إليها دون مصاعب تذكر. ويستعرض التقرير الحالي بإيجاز النتائج الرئيسية لتلك الاجتماعات:

(أ) سلسلة من الاجتماعات عقدت في جنيف ما بين تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٣ وكانون الثاني/يناير ٢٠٠٤ مع الممثلين الدائمين للعراق والكويت والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وآيرلندا الشمالية والولايات المتحدة الأمريكية ومع خبراء من سلطة التحالف المؤقتة المهتمين بمسائل من مثل القضاء الانتقالي والمحكمة الخاصة العراقية والقبور الجماعية وانتهاكات حقوق الإنسان الأخرى. وشملت الاتصالات أيضاً عقد مؤتمرات هاتفية؛

(ب) اجتماعات عقدت في نيويورك مع هيئات الأمم المتحدة والوكالات المتخصصة والمنظمات الدولية غير الحكومية والمدير التنفيذي لبرنامج النفط مقابل الغذاء؛

(ج) اجتماعات عقدت في مدريد أثناء مؤتمر الجهات المانحة لتعمير العراق، (٢٣-٢٥ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٣)؛

(د) مشاورات أجريت مع وفد كردي في عمان من ٧ إلى ١٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣؛

(هـ) اجتماعات عقدت في الكويت من ١٧ إلى ٢١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٤.

٦- وهذا الأسلوب في العمل، الذي كان السبيل الوحيد في ظل الظروف القائمة آنذاك، لم يكن خالياً من المصاعب إذ اضطر الأمر في أكثر من مرة إلى إرجاء الاجتماعات ولم يحضر أشخاص كان من المفترض أن تجرى معهم مقابلات أو أن المعلومات المتاحة لم تكن كاملة. وهذا ما يفسر الصعوبة التي صادفها المقرر الخاص في تناول بعض أشكال انتهاكات حقوق الإنسان المرتكبة في الماضي.

٧- وعلى الرغم من قطع شوط لا بأس به نتيجة الاجتماعات آنفة الذكر ما زال الأمر يستوجب العمل الكثير كما ينبغي الاستفادة قدر الإمكان من الفترة المتبقية على انعقاد الدورة الستين للجنة. ولذلك كان المقرر الخاص، وقت صياغة هذا التقرير، يخطط لسلسلة جديدة من الاجتماعات المماثلة والتي سوف تتطلب تقديم إضافة إلى التقرير الحالي. وإذا ما تحسنت الأوضاع الأمنية في العراق فإن المقرر الخاص سوف يبادر فوراً إلى القيام بزيارة تمكنه أكثر من أي شيء آخر من جمع أفضل الأدلة المتاحة ميدانياً.

٨- ومنذ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٣ كان على المقرر الخاص أن يركز على قضايا مثل الإعدام بإجراءات موجزة والقبور الجماعية وحملة الأنفال وعملية "التعريب"، بما في ذلك حقوق الملكية. وتشير الأدلة التي جمعت حتى الآن إلى نمط متسق من انتهاكات حقوق الإنسان على نحو جسيم ومنهجي قام بها نظام صدام حسين وكانت مشفوعة بنظام

متطور من طمس الحقائق في غالبية مستويات الحكومة إن لم يكن فيها كلها. ويأمل المقرر الخاص أن يكون في المستقبل القريب في وضع يمكنه من أن يصف أخيراً وعلى نحو وافي انتهاكات حقوق الإنسان والقانون الدولي، بما فيها انتهاك الاتفاقيات الدولية التي صدق عليها العراق. وسوف يتناول المقرر الخاص نمط هذه الانتهاكات وكذلك الحالات والوثائق المحددة التي تكشف عن هذا النمط والتي سيعتمد عليها المقرر الخاص في استنتاجاته.

٩- ومن البنود الهامة التي ينوي المقرر الخاص النظر فيها على أساس الأولوية حالما تسمح الظروف بذلك بعض الأشكال الهامة من الانتهاكات الجسيمة مثل اضطهاد الأغلبية الشيعية والمجزرة التي حدثت أثناء الانتفاضة في الجنوب بعد تحرير الكويت والحالة السائدة في الأهوار والكارثة الإيكولوجية التي تمارس هناك وكذلك غياب العمليات الديمقراطية وقمع كل شكل من أشكال المقاومة السياسية. وقد تضافرت صعوبات الاتصال التي كادت تكون شبه المستحيلة مع الصعوبات الناجمة عن تدهور الحالة الأمنية الأمر الذي حال دون فحص الأدلة الحديثة التي توافرت منذ انهيار نظام صدام حسين فحصاً مفصلاً.

أولاً - التطورات منذ عقد الدورة الثامنة والخمسين للجمعية العامة

١٠- كان أهم تطور منذ عقد الدورة الثامنة والخمسين للجمعية العامة هو تدهور الحالة الأمنية في العراق الذي لم يقتصر تأثيره على عرقلة تعمير البلد الذي طال انتظاره والتخفيف من معاناة الشعب العراقي بل عرقل أيضاً الجهود الرامية إلى التحقيق الدقيق في الانتهاكات الماضية. أضف إلى ذلك أن اعتقال صدام حسين بالذات والعديد من ضباطه لم يتمخض بعد عن الآثار المتوخاة منه.

١١- ومن التطورات الهامة الأخرى العمل الجاري من أجل إقامة محكمة جنائية لحاكمة قيادة البلد التي سوف يواجه أفرادها اتهامات جسيمة بارتكاب جرائم ضد الإنسانية وجرائم حرب وانتهاكات جسيمة لحقوق الإنسان.

١٢- وتلقى المقرر الخاص معلومات عن المحكمة الخاصة العراقية، من سلطة التحالف المؤقتة وأساساً من أوساط المنظمات غير الحكومية، كشفت عن تباين وجهات النظر بالنسبة لعدد من القضايا ومنها عضوية المحكمة والخبرة والاختصاص والعقوبات، ولا سيما عقوبة الإعدام التي قد تفرضها المحكمة، وكذلك عقد محاكم محددة أو عدم عقدها تكون لديها الاختصاصات اللازمة للنظر في الجرائم المرتكبة ضد الكويت وضد جمهورية إيران الإسلامية. ومن القضايا الهامة الأخرى ضمان عدالة المحاكمات.

١٣- وثمة قضية أخرى أثارها المنظمات غير الحكومية في أكثر من مرة وهي الادعاءات بشأن شروط احتجاز الأشخاص الذين تعتقلهم قوات الاحتلال بالدرجة الأولى فيما يتعلق بجرائم الأمن أو الأعمال الإرهابية، والذين لا تعرف أسرهم أماكن وجودهم. وهنالك بالمثل ادعاءات بشأن عدد الخسائر التي لا مبرر لها بين المدنيين الأبرياء أثناء عمليات الأمن التي تقوم بها قوات سلطة التحالف المؤقتة. وقد لفت المقرر الخاص إلى هذه الادعاءات اهتمام كل من سلطة التحالف المؤقتة والوزير العراقي لحقوق الإنسان، طالباً منهما النظر فيها على وجه الاستعجال، إذ إن التقاعس

عن ذلك من شأنه أن يعرقل عملية التحول إلى الديمقراطية. وفيما يتعلق بالمحكمة فقد أولى المقرر الخاص الكثير من الاهتمام إلى هذه القضية الخاصة لأن الامتثال الصارم، كما أكد لجميع الأطراف المعنية، للعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، ولا سيما المادة ١٤ منه، امتثال ملزم. إذ لا يمكن للمرء أن يوصي بعدم توفير الحصانة لمرتكبي الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان وبضرورة محاكمتهم من قبل محكمة مختصة دون التشديد في الوقت نفسه على ضرورة امتثال العراق لالتزاماته بموجب الاتفاقيات وبموجب المعايير الدولية الخاصة بتلك المحاكمات.

١٤- وأثناء النظر في الانتهاكات الجسيمة الموصوفة في الفصول التالية تلقى المقرر الخاص أدلة دامغة عن حالات من التعذيب وعن وجود أدوات للتعذيب، بما فيها تلك التي تسبب الموت خنقاً، وأدلة على إعدام السجناء بإجراءات موجزة وممارسة الضغط النفسي والاعتصاف الجماعي من جانب الحراس، بل وحتى على إجبار النساء على الولادة في السجون على مرأى من التزلاء الآخرين والحراس من الذكور. وعلى وجه التحديد، ففي حالة الكويت، تمكن المقرر الخاص من النظر في أدلة حديثة عن انتهاكات جسيمة لحقوق الإنسان ومنها حالات من القتل خارج القضاء والإعدام بإجراءات موجزة أو تعسفياً، والاعتقالات والاحتجاز تعسفياً، وعدم المحاكمة حسب الأصول القانونية، وحالات الاختفاء الجبرية أو غير الطوعية، وحالات التعذيب وغيره من ضروب المعاملة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة، والاستيلاء على الممتلكات العامة والخاصة ونهبها، وإشعال النيران في آبار النفط مع ما يستتبع ذلك من عواقب بيئية وخيمة، وضيق سبل الوصول إلى الرعاية الصحية وإلى الغذاء، والقيود الصارمة على حرية الانتماء إلى الجمعيات وحرية التعبير، بالإضافة إلى الإكراه على تغيير الجنسية الكويتية إلى الجنسية العراقية (انظر E/CN.4/1992/26).

١٥- ومنذ نهاية صيف عام ٢٠٠٣ لم يقتصر التعاون الوثيق على السلطات المؤقتة في العراق فحسب وإنما شمل البعثات الدائمة للعراق في كل من جنيف ونيويورك. ولكن للأسف فنظراً لما تواجهه البعثتان من صعوبات في الاتصال بالعاصمة، تتأخر أمور كثيرة منها غالباً ضمان حضور الشهود. ومع ذلك فإن من المتوقع، عندما يُحال تقرير المقرر الخاص إلى ممثلي حكومة العراق حسب الأصول، سيتمكن هؤلاء من تأييد الاستنتاجات التي توصل إليها المقرر الخاص اعتماداً على تحرياتهم الخاصة بهم.

ثانياً - حملة الأنفال وغيرها من الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان بحق الشعب الكردي

١٦- بما أن المحافظات الشمالية تتمتع بالحماية البريطانية الأمريكية من عمليات الاقتحام التي كانت تقوم بها قوات صدام حسين فقد كانت في وضع يحوّلها بدء التحقيقات في الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان المرتكبة منذ سنين عديدة، ومن ثم كانت على استعداد لأن تبلغ المقرر الخاص بما خلصت إليه ماضياً وحاضراً. وقد اجتمع المقرر الخاص من ٧ إلى ١٠ كانون الأول/ديسمبر في عمان مع وفد كردي ضم أربعة أشخاص بدلاً من ستة كان من المفترض أصلاً أن يدلوا بشهادات عن قضايا من مثل المفقودين في حملة الأنفال وعمليات الإعدام والقبور

الجماعية بالإضافة إلى استخدام الأسلحة الكيميائية ضد أهالي حلبجة. بيد أنه تعذر الحصول على الأدلة المرتقبة بشأن حلبجة كما أن الأدلة بشأن القبور الجماعية لم تُستكمل بعد نظراً لعدم التمكن من التعرف إلى الضحايا.

١٧- غير أن هنالك قدراً وافراً من الأدلة، ومنها بيانات أدلى بها الناجون، بشأن حملة الأنفال. وعلى الرغم من أن اضطهاد الأكراد لم يبدأ في عهد صدام حسين وإنما قبل سنين عديدة، حوالي عام ١٩٢٠، فقد بدأ النظام الأسبق في العراق عملية بشعة قام فيها باعتقال الأشخاص وسوقهم إلى مراكز احتجاز أو سجون ثم نقلهم إلى أماكن تنفيذ الإعدام. وقد حدثت هذه العملية في كافة أرجاء العراق. وكان المدير والمنفذ الرئيسي لهذه الجرائم البشعة علي حسن المجيد المعروف باسم "علي الكيماوي". وهنالك أدلة وثائقية تدينه وتكشف عن نواياه لإبادة الأكراد دون رحمة في إطار عملية التطهير العرقي وتوطين العرب في ديارهم وفي قراهم. والعملية بأكملها تصل إلى حد الإبادة الجماعية وينبغي أن تعامل على هذا الأساس.

١٨- وكان الجيش العراقي، مصحوباً غالباً بخونة من الأكراد، يقوم بعمليات الحصار ويغلق الشوارع والأحياء والقرى بل وحتى المدن التي يقطنها الأكراد. وكان يقوم باعتقال جميع السكان الأكراد، بمن فيهم النساء والأطفال. وكانت النساء والأطفال يفصلان عن الرجال وكانت كل مجموعة تُنقل بصورة منفصلة إلى أماكن الاحتجاز. ثم تبدأ عملية التصفية فوراً: كان الرجال يُزج بهم على متن الشاحنات ويؤخذون إلى مكان تكون قد حُفرت فيه خنادق كبيرة وكانوا يُعدمون بإطلاق النار عليهم في الغالب في رؤوسهم ومن الخلف، ثم تُطمر الخنادق بالتراب. وثمة شهود عيان أمكن العثور عليهم وأدلو ببيانات مكتوبة عن عمليات نقل المدنيين هذه من جانب الجيش وعودة الشاحنات فارغة إلى أماكن الاحتجاز. وبعد سقوط النظام واكتشاف القبور الجماعية، وقد نُبش بعضها بمحض الصدفة، أشارت الأدلة المادية كالملابس وغيرها من الممتلكات الشخصية ووثائق الهوية إلى أن العديد من تلك الرفات كانت رفات أشخاص من أصل كردي. ورغم الكثير من الأعمال التحضيرية، لم تجر للأسف أية عملية للتعرف على الرفات، بما فيها اختبارات الحمض الخلوي الصبغي.

١٩- وفي حالة النساء والأطفال يبدو أن بعضهم على الأقل لم يُعدموا فوراً ولكن قلة قليلة منهم، ولا سيما النساء ممن تجاوزن الخمسين، أُطلق سراحهم ونُحوا ليخبروا عن مصير الآخرين الذين لم يُسمع عنهم شيء منذ ذلك الحين.

٢٠- وأتيح عدد من البيانات التي أدلى بها الناجون للمقرر الخاص جاء فيها:

- (أ) كان الضحايا، بمن فيهم الأطفال، يُتركون حتى الموت دون أي عناية طبية؛
- (ب) وكانت المراهقات يُختطفن ويؤخذن إما للبيع رقيقاً أو لاستغلالهن في أغراض الدعارة؛
- (ج) وكان التعذيب يُمارس منهجياً؛
- (د) وكان حراس السجون يغتصبون النساء أمام غيرهن من السجناء؛

(هـ) وكانت الحوامل يُجبرن على الولادة في زنزانة السجن على مرأى من الحراس الذكور.

٢١- كانت النساء والأطفال يؤخذون للإعدام بنفس الطريقة التي كان يُعدم بها الرجال وهناك على الأقل حالة واحدة عُثر فيها على رفات والدة تحيط طفلها بذراعيها وقد أُطلقت النار على كليهما بنفس طريقة الإعدام، أي عبر الرأس من الخلف. وعُثر على رفات العشرات من الأطفال الذين أُعدموا على هذا النحو في عدد من القبور الجماعية.

٢٢- ولم يُستكمل بعد تجميع قائمة دقيقة بالمفقودين وهي مهمة ضخمة جداً. والرقم التقريبي المؤقت الذي حصل عليه المقرر الخاص من السلطة الإقليمية هو ١٨٢ ٠٠٠. ويبدو أن ليس من المستبعد الازدواج في تسجيل المفقودين من جانب أقرباء يعيشون في أنحاء مختلفة من العراق. ولا ينبغي أن يغرب عن البال أن عملية التطهير العرقي للأكراد لم تقتصر على المحافظات الشمالية حيث يعيش معظم الأكراد وإنما حدثت في جميع أرجاء البلاد.

٢٣- ونتيجة للتحريات التي أجريت حتى الآن وفي ضوء الأدلة التي أُتيحت للمقرر الخاص والتي تأيدت إلى حد كبير لم يعد اليوم من مجال للشك في أن ثمة حملة متعمدة ومنفذة بعناية لاعتقال الأكراد وإعدامهم أو تشريدتهم أو طردهم كما أن الحملة كانت تستهدف غيرهم من الجنسيات، مثل التركمان أو الآشوريين أو الكلدانيين في عملية أصبحت تُعرف باسم "التعريب". وقد مُنحت ممتلكات هؤلاء الناس إلى آخرين في معظمها إلى العرب وذلك دون دفع أي تعويض لأصحابها. وكانت سندات التمليك تُمنح في كثير من الأحوال إلى القاطنين الجدد لقاء دفع ثمن الشراء، ونظراً إلى أن بعض هذه الممتلكات انتقلت ملكيتها أكثر من مرة فقد شكّل ذلك مشكلة قانونية وسياسية متفجرة وهي تتطلب الكثير من الصبر والعناية لإيجاد حلول قانونية وعملية.

ثالثاً - الأسرى والمفقودون الكويتيون، بمن فيهم رعايا بلدان أخرى

٢٤- في أعقاب انهيار النظام السابق بدأ المقرر الخاص تلقي معلومات عن اكتشاف قبور جماعية احتوى بعضها، إثر استخراج الجثث - وإن كان عشوائياً غالباً - رفات أشخاص قد يكونون من الأسرى والمفقودين الكويتيين، بمن فيهم رعايا بلدان أخرى.

٢٥- ونتيجة لمعلومات جديدة تلقاها المقرر الخاص من ممثلين كويتيين اتضحت ضرورة القيام بزيارة إلى الكويت حيث تجري أعمال التعرف على الضحايا وفق أساليب علمية وحيث تتوفر أدلة وثائقية عُثر عليها حديثاً. وأثناء هذه الزيارة التي تمت من ١٧ إلى ٢١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٤ حظي المقرر الخاص ومساعدته الذي كان يصحبه بكل التعاون من جانب حكومة الكويت.

٢٦- واجتمع المقرر الخاص مع كل من رئيس مجلس الأمة ورئيس الوزراء ووزير الخارجية ونائب وزير الداخلية ورئيس وأعضاء لجنة حقوق الإنسان في مجلس الأمة ووكيل الرئيس والمدير العام للجنة الوطنية لشؤون المفقودين والأسرى، ومدير وأعضاء مكتب الشهداء، الذي يوفر الدعم لأسر الذين قُتلوا على يد العراقيين أثناء الاحتلال غير المشروع للكويت ولأسر الأسرى وغيرهم من المفقودين، وكذلك مدير وأعضاء مركز البحوث والدراسات

الكويتي. وقام المقرر الخاص أيضاً بزيارة الإدارة العامة للأدلة الجنائية حيث تجري التحريات لمعرفة مصير الأسرى وللتعرف على رفات القتلى.

٢٧- وتعقب المقرر الخاص عبر عدد من الملفات عملية التحري التي تفضي إلى تحديد هوية المفقودين كما أُعطي عدداً من الوثائق التي تثبت إدانة السلطات العراقية على أعلى المستويات بما في ذلك على وجه التحديد علي حسن المجيد ("علي الكيمياوي") وإبراهيم السبعائي، الأخ غير الشقيق لصدام حسين.

٢٨- ومنذ عودة المقرر الخاص من الكويت اكتشفت وثيقة عراقية رسمية أخرى عُثر عليها حديثاً ووضعت في متناول المقرر الخاص. وهذه الوثيقة، المؤرخة ٥ كانون الثاني/يناير ١٩٩١، موقعة من مدير المخابرات العراقية لمنطقة الخليج وتحمل توقيع إبراهيم السبعائي. وهي تقترح إيقاع "عقوبة عادلة" بالمجرمين المدرجة أسماؤهم في تلك الوثيقة بسبب اشتراكهم في أعمال عنف في "محافظة الكويت". وتذكر الوثيقة فيما تذكر أسماء أشخاص آخرين ينبغي إحالتهم إلى محكمة خاصة بغية "تنفيذ" الأحكام الصادرة بحقهم.

٢٩- وأثناء زيارة المقرر الخاص إلى الكويت زودته السلطات بعدد من الوثائق التي تلقتها من مصادر عراقية بعد انهيار النظام العراقي السابق جاء فيها أن رئيس الوفد العراقي إلى اللجنة الثلاثية والذي كان أيضاً نائب وزير الخارجية كان مطلعاً كل الاطلاع على مصير الأسرى الكويتيين وغيرهم من رعايا بلدان أخرى كانوا في عداد المفقودين وقد أُعدموا.

٣٠- ومن أفضح جوانب هذه الجرائم البشعة المرتكبة بحق الأسرى أن السلطات العراقية غالباً ما كانت تُصدر الأمر بإعدامهم فوراً وكانت في الوقت ذاته قد وضعت آلية معقدة للخداع وإخفاء الواقع عن أقرباء الضحايا الذين كان من حقهم معرفة الحقيقة، وكذلك عن اللجنة الثلاثية وعن المجتمع الدولي. حتى إن المقرر الخاص بالذات، الذي كاد ينفق يوماً كاملاً في وزارة الخارجية العراقية عندما زار البلد في عام ٢٠٠٢، حاول عبثاً إقناع فريق كبير من موظفي الخارجية الرسميين وغيرهم بالإحجام عن الإدلاء بمعلومات غير مرضية عن الأسرى وتصفية الموضوع على أفضل وجه. ولكن ما يدعو للأسف أنهم استمروا في روايتهم على الرغم من أنهم كانوا يعلمون حقاً ما هو الحق وما هو غير ذلك. وقد استخدمت نفس الأساليب وقُدمت نفس التفسيرات الزائفة إلى المنسق رفيع المستوى الذي عينه الأمين العام (انظر S/2003/1161).

٣١- وحكومة الكويت جديرة بالثناء لما أبدته من الأناة والحصافة والكفاءة واللباقة في الأسلوب الذي تناولت به المسألة بأكملها، بما في ذلك التماس المعلومات عن مصير المفقودين وما قدمته من دعم ورعاية لأسرهم. ولا بد من التأكيد على أن الكويتيين، كما عهدناهم، باستخدامهم عدداً من الأفرقة في العراق، وبما أنهم كانوا أول من حصل على معلومات في إطار اللجنة الثلاثية ومن مصادر أخرى، كانوا أول من استخرج رفات الضحايا من القبور الجماعية وفق أساليب علمية وتمكنوا من التعرف إلى هويات الضحايا. والأسلوب الذي اتبعته حكومة

الكويت في معالجة هذه المسألة ينبغي أن يكون مثلاً يحتذى في بلدان أخرى قد يكون من سوء طالعها أن تواجه حالات البحث عن أشخاص مفقودين.

٣٢- وحتى اليوم حدثت عملية استخراج الرفات في موقعين اثنين هما السماوة و كربلاء. ويبدو أن عمليات استخراج الرفات في الموقع الأول قد استكملت حيث عُثر على رفات ١٤٢ شخصاً، أما في كربلاء فقد استدعى الأمر توقيف العمل لأسباب أمنية بعد أن استخرجت رفات ١٥ شخصاً أُعيدت إلى الكويت لمزيد من التحريات. وحتى تاريخ زيارة المقرر الخاص أمكن التعرف إيجابياً على رفات من الموقعين وذلك في حالة ٧٥ أسيراً، وهم ٧١ كويتياً ولبنانياً اثنان مصري واحد وسعودي واحد.

٣٣- وكانت عملية استخراج الرفات عملية دقيقة جداً للتمكين من جمع أية أدلة كالأمتعة الشخصية أو الملابس أو الطلقات النارية المستهلكة وذلك لفحصها فيما بعد لتيسير التعرف على الرفات والتحقق من الأسلوب المستخدم في قتل الأشخاص المفقودين.

٣٤- وقد نُقلت رفات الضحايا وغيرها من الأدلة إلى الكويت ليصار إلى فحصها فحصاً دقيقاً، بما في ذلك إجراء اختبارات الحمض الخلوي الصبغي لأغراض تحديد الهوية. وإذا تبين أن الرفات ليست رفات رعايا كويتيين فإنها تُعاد إلى العراق عملاً بالإجراءات الرسمية التي اعتمدها اللجنة الثلاثية في اجتماعاتها الأخيرة.

٣٥- واشتملت العملية المتقنة للتعرف على هوية الضحايا على خمس مراحل:

(أ) جمع المعلومات؛

(ب) والفحص الطبي الشرعي للرفات؛

(ج) وإعادة تشكيل ملامح الوجه؛

(د) والفحص الطبي الشرعي للأسنان؛

(هـ) وأخذ بصمات الحمض الخلوي الصبغي.

٣٦- وتمكن المقرر الخاص أثناء زيارته للإدارة العامة للأدلة الجنائية من التحقق من الدقة العلمية لعمليات تحديد الهوية. وأثناء المشاورات التي جرت مع مكتب المدعي العام قام المقرر الخاص بفحص عدد من ملفات حالات الأسرى الذين تم تحديد هوية رفاتهم، وكانوا جميعاً قد أُعدموا ولكن في بعض الحالات كانت شهادات الوفاة التي أصدرتها السلطات العراقية تشير إلى أن الوفاة نتيجة "سكتة قلبية". وكذلك جاء في سجل أمكن العثور عليه لأشخاص اعتقلوا في الكويت أثناء الاحتلال معلومات كاذبة، كما أثبتت عمليات التعرف على الرفات، قدمها العراقيون بخصوص الملابس الفعلية لوفاة ذلك الشخص.

٣٧- ويبدو على أساس المعلومات المتاحة لدى حكومة الكويت أن من الممكن العثور على رفات نحو ثلثي الأشخاص المفقودين والتحقق من هويتهم. ومن المحتمل في عدد من الحالات عدم العثور على رفات بعض الأسرى المفقودين في المستقبل القريب. ويرى المقرر الخاص أن على المجتمع الدولي أن يبقى متيقظاً وأن يدأب في ممارسة الضغط لإيجاد حل لهذه القضية الإنسانية المحض.

٣٨- وبالنسبة لأقرباء الأسرى الذين لم يُعثر على رفاتهم، والذين ما زالت الجهود تبذل لمعرفة مصيرهم فينبغي أن نذكر أنه رغم أن نمط الإعدام يكاد يوحي بأنهم تعرضوا جميعاً تقريباً للإعدام، فإن عليهم أن يتحسبوا لكل احتمال. وجدير بالذكر مع هذا أن الأمل هو آخر ما يموت.

٣٩- إن المقرر الخاص يدين بشدة الانتهاكات المنهجية والخطيرة لحقوق الإنسان للكويتيين ورعايا البلدان الأخرى الذين أعدموا على يد العراقيين بأمر من أعلى السلطات. فهذه ليست مجرد جريمة حرب تمثل خرقاً للمادة ٦ من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية (الحق المطلق في الحياة)، ولكنها تنتهك أيضاً حق الأسرى في معرفة مصير أعزائهم.

٤٠- ويرى المقرر الخاص أن أقرب الأقرباء وغيرهم من المعالين للأشخاص الذين تم التعرف على هوية رفاتهم يحق لهم الآن المطالبة بالتعويض. وقد التمس حتى الآن نحو ١٢٥ ٢ شخصاً الحصول على تعويض من لجنة تعويضات الأمم المتحدة فيما يتعلق بجرائم ارتكبت أو غير ذلك من انتهاكات حقوق الإنسان، وحصلوا على تعويض مقابل ذلك. وقد مُنح التعويض فيما يتعلق بجرائم من مثل إصابة الفرد إصابة شخصية خطيرة، والاعتداء الجنسي، والتعذيب، والاستيلاء غير القانوني على الموارد الاقتصادية أو الحرمان منها. وتراوحت المبالغ الممنوحة بين ١ ٠٠٠ و ٣٠ ٠٠٠ دولار. وهذه التعويضات الممنوحة تدل بكل وضوح على وجود نمط متسق من انتهاكات حقوق الإنسان.

٤١- ويقترح المقرر الخاص تتبع ما يستجد من تطورات في مأساة المفقودين بما في ذلك التعرف على الرفات والمطالبة بالتعويضات.

رابعاً - القبور الجماعية

٤٢- كان أول ما ظهر علناً فور انهيار نظام صدام حسين مسألة القبور الجماعية، الأمر الذي كشف عن جسامة الجرائم وخطورة انتهاكات حقوق الإنسان التي ارتكبتها الحكومة المهزومة. وكانت صدمة الاكتشافات ورغبة الناس في معرفة مصير أعزائهم ودفن رفاتهم على نحو لائق قد أدت إلى موجة من الاندفاع نحو القبور الجماعية دون الحرص أولاً على ضمان أمنها للتحقيق على النحو الواجب. ولمنع هذا الاندفاع ربما احتاج الأمر إلى استخدام القوة الأمر الذي قد يتسبب في وقوع ضحايا أبرياء. وقد أمكن بعد ذلك تحقيق هذه النتائج، رغم فوات الأوان، بالنسبة لبعض القبور الجماعية وبعد حملة لتوعية الجمهور.

٤٣- وقد تلقى المقرر الخاص كمية ضخمة من المعلومات حول هذه المسألة من سلطة التحالف المؤقتة وعقد سلسلة من الاجتماعات مع خبراء يمثلونها. وأشار خبراء سلطة التحالف المؤقتة أيضاً إلى الحالة المحددة الخاصة بالمفقودين الكويتيين.

٤٤- وطبقاً لآخر المعلومات التي حصل عليها المقرر الخاص فقد أعلن عن وجود نحو ٢٧٣ قبراً جماعياً بحلول نهاية عام ٢٠٠٣ وقد ثبت أن ٥٥ قبراً منها كانت قبوراً جماعية تحتوي على بضعة آلاف من الجثث.

٤٥- ونظراً لجسامة المهمة ولتدهور الحالة الأمنية التي تعوق العمل إلى حد كبير فيما يتعلق بالقبور الجماعية، فقد اعتمدت سلطة التحالف المؤقتة ومكتب حقوق الإنسان والقضاء الانتقالي، بالتعاون مع منظمات دولية وغير حكومية، وكذلك بمشاركة من القيادة العراقية، عدداً من التدابير لمواجهة هذه المشكلة والتي يمكن تلخيصها على النحو التالي:

(أ) توعية الجمهور واستعدادات الطب الشرعي، التي تشمل تقييم المواقع، ومعايير اختيارها، وأعمال الطب الشرعي المبدئية؛

(ب) وتقييم الموقع من زاوية الطب الشرعي الذي يشمل أفرقة التقييم العاملة في الطب الشرعي لتقييم الأولويات على أساس التحريات المبدئية؛

(ج) والفحص الطبي الشرعي وتوفير الأمن، والغرض من هذه الخطوة هو العمل على الموازنة بين مطالب الأسر المفجوعة وعملية المساءلة. فمن الخطوات الأولى ضمان أمن القبور الجماعية. والخطوة التالية هي نشر أفرقة الخبراء لإجراء عمليات استخراج الجثث التي حددت أولويتها للفحص الطبي الشرعي. أما في حالة المواقع التي تعرضت لعمليات حفر واسعة النطاق دون إشراف فقد أنشئت لها أفرقة استجابة إنسانية لمعالجة مختلف القضايا المتعلقة بالموضوع. وقد شملت هذه الخطوة أيضاً الدعم لعملية التعرف في إطار الطب الشرعي، بمساعدة من لجنة الصليب الأحمر الدولية وجمعية الأطباء من أجل حقوق الإنسان؛

(د) والتعريف للأغراض الإنسانية وبناء القدرات، الذي يشمل إنشاء مكتب وطني عراقي للأشخاص المفقودين يقوم بجمع وتسجيل المعلومات ذات الصلة. ومن جملة ما تشمله هذه الخطوة أيضاً بناء القدرات المحلية من خلال تعليم الطب الشرعي للأطباء المحليين وعقد برامج تدريبية بإشراف خبراء في الطب الشرعي وتوفير الإرشاد في مجال الطب النفسي؛

(هـ) وهذا التدبير الأخير هو أهم التدابير لأنه يتناول محاكمة مرتكبي الجرائم. وهو ينص على إحالة مسؤولية نتائج فحوص الطب الشرعي إلى السلطات المحلية حالما تكتسب هذه الأخيرة الدراية اللازمة. ويرتأى أيضاً مقاضاة مرتكبي الأعمال الإجرامية وكذلك إنشاء ملف مركزي لتجميع الأدلة.

٤٦- وفي ضوء ما تقدم يتضح كل الوضوح أن العمل بخصوص القبور الجماعية سيكون عملاً صعباً ويحتاج إلى وقت طويل كما أنه يفترض وجود البيانات اللازمة، بما في ذلك قوائم دقيقة بقواعد البيانات تشتمل على جميع التفاصيل المطلوبة من أجل فحوص الحمض الخلوي الصبغي، والتنسيق بين مختلف الأفرقة، المهتمة بالطب الشرعي أو غيرها، التي تقوم بأعمال تتصل بالقبور الجماعية.

٤٧- وقد شملت أعمال التحريات حتى الآن بالدرجة الرئيسية تاريخ ضحايا الأنفال والضحايا الكويتيين، بما في ذلك عمليات الاعتقال والاحتجاز واحتمال إعدام الأشخاص المفقودين. ويبدو أنه لم يحرز إلا القليل من التقدم فيما يتعلق بالانتفاضة التي قامت في الجنوب. والعمل يستمر بالدرجة الرئيسية في إعداد قوائم دقيقة بالأشخاص المفقودين وبالنسبة لأمن القبور الجماعية ومختلف المراحل الموصوفة أعلاه. ويتوقع المقرر الخاص أنه سوف يتلقى قريباً المعلومات الضرورية للإبلاغ عن مزيد من التطورات وخطوات التقدم.

٤٨- وتلقى المقرر الخاص من بين آخر المعلومات تقريراً أعده وزير حقوق الإنسان في حكومة إقليم كردستان. وهو يشير بالدرجة الرئيسية إلى وجود قبور جماعية في السماوة والديوانية وكركوك وبعض المناطق الأخرى التي عُثر فيها على رفات أشخاص من أصل كردي. ويشير التقرير أيضاً إلى الخطوات المتخذة لضمان أمن هذه القبور وإعداد حملات لضمان الوعي الضروري لحماية القبور الجماعية ريثما تتم عمليات استخراج الجثث والتحريات على النحو الملائم.

٤٩- ويود المقرر الخاص أن يشدد على أهمية المنظمات غير الحكومية والمساعدة التي تقدمها في تعقب الشهود أو الناجين من عمليات الإعدام الجماعية. وعلى وجه الخصوص ثمة منظمة دولية غير حكومية لم تقتصر على تقديم إثباتات مكتوبة إلى المقرر الخاص فحسب وإنما عرضت أيضاً المساعدة في مقابلة شهود عيان ذوي أهمية.

خامساً - الاستنتاجات والتوصيات

٥٠- لقد تبين أن عملية الحصول على معلومات جديدة بشأن انتهاكات حقوق الإنسان والقانون الدولي من جانب حكومة العراق مهمة عسيرة أكثر مما كان متصوراً وذلك بسبب استمرار تدهور الحالة الأمنية الأمر الذي اضطر الأمم المتحدة وغيرها من المنظمات الدولية والحكومية وغير الحكومية إلى إجلاء موظفيها عن البلد. وبعد فترة قصيرة من الانتظار اتضح أن الحالة لن تتحسن مادياً عما قريب.

٥١- ونتيجة لذلك بادر المقرر الخاص إلى اتخاذ سلسلة من الترتيبات البديلة فيما كان يولي الأولوية ومعظم وقته للحصول على أفضل الأدلة المتاحة وإجراء الاتصالات الضرورية خارج العراق. ورغم كل هذه الجهود فقد تبين أن من شبه المستحيل إنجاز الولاية المنوطة به دون القيام بزيارة إلى العراق وذلك لعدد من الأسباب، منها رداءة الاتصالات، والتغييرات في المواعيد والتواريخ، وتحلف الناس عن حضور اللقاءات، والقيود الاقتصادية، وكذلك استحالة مقابلة شخصيات سياسية ودينية عراقية هامة أو الاتصال بها. ولذلك لم يتمكن المقرر الخاص من

جمع وتقييم أية إثباتات جديدة وافية بشأن قضايا هامة مثل اضطهاد طائفة الأغلبية الشيعية، والأضرار الإيكولوجية التي لحقت بالأهوار، والحريات الدينية، وإنكار الحقوق المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية. وحتى فيما يتعلق ببعض المسائل مثل القبور الجماعية والأسرى الكويتيين وحملة الأنفال وحملة حلبجة فإن الحالة الأمنية التي أوقفت عجلة الكثير من الأمور لم تسمح بالتوصل إلى إنهاء هذه الفصول. وللأسف، فما زال هناك الكثير مما ينبغي القيام به لاستكمال المهمة التي طلبتها اللجنة من المقرر الخاص، ومع ذلك، ففي وقت إعداد هذا التقرير، وضع المقرر الخاص خططاً إضافية لتلقي المزيد من الأدلة قبل تقديم التقرير إلى اللجنة لكي تُدرج في إضافة لهذا التقرير أو يتعرض لها في ملاحظاته التمهيديّة أمام اللجنة.

٥٢- ولدى فحص الأدلة المتصلة بهذه الانتهاكات الصارخة والمنهجية كتلك التي حدثت في إطار حملة الأنفال كان المقرر الخاص يتلقى باستمرار أدلة عن انتهاكات أخرى متصلة بالتعذيب والمعاملة أو العقوبة القاسية، وغياب المحاكمة العادلة، والتمييز الجنسي، وطائفة شتى من الانتهاكات الأخرى للعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية.

٥٣- لقد أتاح مكتب حقوق الإنسان والقضاء الانتقالي التابع لسلطة التحالف المؤقتة إثباتات زود بها المقرر الخاص مسجلة في قائمة تصنف الفظائع التي ارتكبت في الماضي. وتلقى المقرر الخاص مجموعة مختارة تضم نحو ٢٠ حالة خطيرة. وقد ورد وصف لنحو ١٥ أسلوباً من أساليب التعذيب، ووجد المقرر الخاص بالإضافة إليها إثباتات تؤيد المزاعم السابقة التي تحدثت عن عمليات لقطع الأوصال ووشم الجبهة وقطع الآذان.

٥٤- وفي ضوء الاستنتاجات التي توصل إليها المقرر الخاص حتى الآن فإنه يرى من الصائب أن يتقدم بالتوصيات التالية:

(أ) ينبغي للسلطات العراقية أن تسرع وتيرة التحريات وتجعلها منهجية وتزود المقرر الخاص بحالات مختارة بعناية تتناول انتهاكات سابقة بما يسمح له بالتوصل إلى الاستنتاجات الضرورية؛

(ب) وينبغي للسلطات العراقية أيضاً أن تنشئ نظاماً سريعاً وفعالاً للاتصالات مع المقرر الخاص من شأنها أن تضمن استمرار تدفق المعلومات؛

(ج) وينبغي اتخاذ كل الخطوات الملائمة لضمان أن تتم جميع الأعمال التي تمارس بالنسبة للتحريات وإمكانية ملاحقة الأشخاص المشتبه بأنهم ارتكبوا جرائم ضد الإنسانية وجرائم حرب أو جرائم تشكل انتهاكات لحقوق الإنسان، في إطار الامتثال الكامل للالتزامات الدولية التي قطعتها حكومة العراق على نفسها ولا سيما التزامات العراق في ظل العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية؛

(د) ويرى المقرر الخاص أنه على الرغم من أن تقصي حالات الانتهاكات في الماضي وملاحقة مرتكبيها عناصر أساسية في عملية التحول إلى الديمقراطية، فإن ما لا يقل عن ذلك أهمية هو بذل الجهود

الملائمة لتحقيق عملية تطهير النفوس وذلك عن طريق الاستئصال الكامل للثقافة التي استمرت طوال بضعة عقود في ظل نظام من القمع والديكتاتورية لم يتوان عن استخدام أية وسيلة للحفاظ على نفسه. وهذه العملية لا تتطلب التدريب والتعليم والوعي فحسب وإنما تتطلب وجود أحكام قانونية ومؤسسات وآليات ملائمة تكون موضع ثقة الناس بحكم نزاهتها وفعاليتها المثبتة أو المقبولة. ويحث المقرر الخاص جميع الأطراف المعنية على البدء بهذه العملية فوراً؛

(هـ) وقد أثار عدد من حاورهم المقرر الخاص قضية نقل السلطة إلى العراقيين في أقرب وقت ممكن مع المشاركة الفعالة من الأمم المتحدة في عملية إحلال الديمقراطية في العراق، ولذا فمن المناسب، وإن كانت هذه القضية قد لا تكون جزءاً واضحاً من ولايته، أن يعرب عن تقديره للاتفاق الذي تم التوصل إليه مؤخراً بشأن قانون إدارة الدولة في العراق في الفترة الانتقالية، وهي التي يرجى أن تؤدي إلى نقل السلطة إلى الشعب العراقي وتحسين الحالة الأمنية. ثم إن المقرر الخاص يرى أن الخبرة والدراية، والثقة في الأمم المتحدة أمور ضرورية لكامل عملية التحول الديمقراطي في العراق.

— — — — —